

# ما هي أحكام استخراج الزكاة في الأموال التي للمزكي في ذمم الناس؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

---

يقول اقترضوا مني اشخاص مبلغ من المال احدهم الفين ريال والاخر ست الاف ريال. وحال الحول على هذه المبالغ فكيف تكون

زكاتها كما لو كانت عندك زكيها كما لو كانت في تجوريك او في صندوقك - [00:00:00](#)

وهي في ذمم المقترضين اذا تم الحول تخرج الزكاة ربع العشر عنها نعم - [00:00:20](#)